

قانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٩١

يربط موازنة الهيئة العامة لمرافق مياه الاسكندرية

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لمرافق مياه الإسكندرية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٤٣٨٩٨٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وثلاثة وأربعون مليوناً وثمانمائة وثمانية وتسعون ألف جنيه) موزعة وذلك وفقاً لما يلي :

اولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٤٠٨٨٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وأربعون مليوناً وثمانمائة وأربعة وثمانون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ١٧١٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٢٣٧٨٤٠٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٠٣٠١٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وثلاثة ولاثين وأربعة عشر ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٨٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦٥٠١٤٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٤٠٨٨٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وأربعون مليوناً وثمانمائة وأربعة وثمانون ألف جنيه)

إيرادات جارية وتحويلات جارية - منه مبلغ ٨٥٩٨٠٠٠٠ جنيه - عجز جارٍ ممول -

بمبلغ ١٤٠٨٨٤٠٠٠ جنيه .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٠٣٠١٤٠٠٠ جنية
(فقط وقدره مائة وثلاثة ملايين وأربعة عشر ألف جنية) موزعة على البابين التاليين :

- (أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوذة مبلغ ٧١٠١٤٠٠٠ جنية .
- (ب) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ٣٢٠٠٠٠٠٠٠ جنية
من بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة
المالية ١٩٩٢/٩١ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث -
(الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها
من الأفتادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس
الوزراء بناء على عرض وزير المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩١

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م) .

بيان موازنة الطبيعة العامة لمرفق مياه الاسكندرية
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

الإيرادات		الاستثمارات	
١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١
جنيته	جنيته	جنيته	جنيته
١٠٦٣٣٢٥٠٠	١٤٠٨٨٤٠٠٠	١٠٦٣٣٢٥٠٠	١٤٠٨٨٤٠٠٠
٥٠٢٦٧٠٠٠	٧١٠١٤٠٠٠	٣٧٠٠٠٠٠٠	٣٨٠٠٠٠٠٠
٣٠٢٥٠٠٠٠	٣٢٠٠٠٠٠٠	٤٣٤٦٧٠٠٠	٦٥٠١٤٠٠٠
٨٠٤٦٧٠٠٠	١٠٣٠١٤٠٠٠	٨٠٤٦٧٠٠٠	١٠٣٠١٤٠٠٠
١٨٦٧٨٩٥٠٠	٢٤٣٨٩٨٠٠٠	١٨٦٧٨٩٥٠٠	٢٤٣٨٩٨٠٠٠
الإيرادات		الاستثمارات	
(١) الإيرادات الجارية : باب ٢ - إيرادات جارية وتحويلات جارية جملة الإيرادات الجارية (١) ...		(١) الاستثمارات الجارية : باب ١ - الأجور باب ٢ - نفقات جارية وتحويلات جارية جملة الاستثمارات الجارية (١) ...	
(ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة باب ٤ - قروض وتسهيلات ائتمانية جملة الإيرادات الرأسمالية (ب) ...		(ب) الاستثمارات الرأسمالية : باب ٣ - استثمارات استثمارية باب ٤ - تحويلات رأسمالية جملة الاستثمارات الرأسمالية (ب) ...	
إجمالي الإيرادات		إجمالي الاستثمارات	